

تاج العروس من جواهر القاموس

" عَلَيَّ إِذَا حُسِبَانِي إِذَا النَّفْسُ أَشْرَفَتْ عَلَيَّ طَمَعٍ أَوْ خَافَ شَيْئًا مَمِيرُهَا وَحِسَابًا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْحِسَابُ فِي الْمُعَامَلَاتِ حِسَابًا لِأَنَّهُ يُعْلَمُ بِهِ مَا فِيهِ كِفَايَةٌ لَيْسَ فِيهَا زِيَادَةٌ عَلَى الْمِقْدَارِ وَلَا نُقْصَانٌ وَقَدْ يَكُونُ الْحِسَابُ مَصْدَرًا الْمُحَاسَبَةُ عَنْ مَكِّيٍّ وَيُفْهَمُ مِنْ عِبَارَةٍ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ اسْمُ مَصْدَرٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " وَإِذَا سَرَّيْعُ الْحِسَابِ " أَيُّ حِسَابِيٍّ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ وَكُلُّهُ وَاقِعٌ فَهُوَ سَرَّيْعٌ وَسُرْعَةُ حِسَابِ إِذَا أَنَّهُ لَا يَشْغَلُهُ حِسَابٌ وَاحِدٌ عَنْ مُحَاسَبَةِ الْآخَرِ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَشْغَلُهُ سَمْعٌ عَنْ سَمْعٍ وَلَا شَأْنٌ عَنْ شَأْنٍ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ " أَيُّ بِغَيْرِ تَقْتِيرٍ وَلَا تَضْيِيقٍ كَقَوْلِكَ : فُلَانٌ يُنْفِقُ بِغَيْرِ حِسَابٍ أَيُّ يُوسِّعُ النَّفَقَةَ وَلَا يَحْسُبُهَا وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَفْسِيرِهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : بِغَيْرِ تَقْدِيرٍ عَلَى أَحَدٍ بِالنُّقْصَانِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بِغَيْرِ مُحَاسَبَةٍ أَيُّ لَا يَخَافُ أَنْ يَحَاسِبَهُ أَحَدٌ عَلَيْهِ وَقِيلَ : بِغَيْرِ أَنْ حَسَبَ الْمُعْطَى أَنْ يُعْطِيَهُ أَعْطَاهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبْ فَجَاءَتْ أَنْ يَكُونُ مَعْنَاهُ : مِنْ حَيْثُ لَا يُقْدَرُهُ وَلَا يَطُنُّهُ كَأَنَّ مِنْ حَسِبَتْ أَحْسَبُ أَيُّ طَنَنْتُ وَجَاءَتْ أَنْ يَكُونُ مَأْخُذًا مِنْ حَسِبَتْ أَحْسَبُ أَرَادَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْسُبْهُ لِنَفْسِهِ . كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَقَدْ أَغْفَلَهُ شَيْخُنَا . وَحَسِبَهُ أَيُّضًا حَسِبَةً مِثْلَ الْقِعْدَةِ وَالرَّكْبَةِ حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمَحْكَمِ وَابْنُ الْقَطَّاعِ وَالسَّرَقُسْطِيُّ وَابْنُ دَرَسْتَوَيْهِ وَصَاحِبُ الْوَاعِي قَالَ النَّابِغَةُ :
فَكَمَّ لَاتٌ مَائَةً فِيهَا حَمَامَتُهَا ... وَأَسْرَعَتْ حَسِبَةً فِي ذَلِكَ الْعَدَدِ
أَيُّ حِسَابًا وَرُويَ الْفَتْحُ وَهُوَ قَلِيلٌ أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا .
وَالْحِسَابُ وَالْحِسَابَةُ : عَدُّ الشَّيْءِ وَحَسَبَ الشَّيْءَ يَحْسُبُهُ حَسْبًا وَحِسَابًا وَحِسَابَةً أَوْ رَدَّهُ ابْنُ دَرَسْتَوَيْهِ وَابْنُ الْقَطَّاعِ وَالْفَيْهَرِيُّ بِكَسْرِ هَيْنٍ أَيُّ فِي الْمَصَادِيرِ الْمَذْكُورَةِ مَا عَدَا الْأَوَّلَيْنِ : عَدَّهُ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِمَنْظُورِ بْنِ مَرْثَدٍ الْأَسَدِيِّ :
" يَا جُمْلُ أَسْقَيْتَ بِلَا حِسَابِهِ . "

"سُقَيْيًا مَلِيكٍ حَسَنٍ الرَّبَّ بَابَهُ° .

" قَتَلَتْني بِالذَّلِّ والخِلَابَةِ° وَأَوْرَدَ الجَوْهَرِيُّ : يا جُمْلُ

أَسْقَاكَ والصَّوَابُ ما ذَكَرْنَا والرَّ بَابَةُ بالكسْرِ : القِيَامُ عَلَى

الشَّيْءِ بإِصْلَاحِهِ وتَرْبِيَّتِهِ وحَاسِبُهُ مِنَ الْمُحَاسِبَةِ . وَرَجُلٌ حَاسِبٌ مِنْ

قَوْمٍ حُسْبٍ وَحُسَّابٍ والمَعْدُودُ : مَحْسُوبٌ يُسْتَعْمَلُ عَلَى أَصْلِهِ .

وعلى حَسَبٍ مُحَرَّرٌ كَقَوْلِهِ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِثْلُ نَفَضَ بِمَعْنَى

مَنْفُوضٍ حَكَاهُ الجَوْهَرِيُّ وصَرَّحَ بِهِ كُرَاعٌ فِي الْمُجَرَّ [د] وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ°

: لَيْسَ كُنْ عَمَلُكَ بِحَسَبِ ذَلِكَ أَيْ عَلَى قَدْرِهِ وَعَدَدِهِ وَهَذَا بِحَسَبِ ذَا

أَيْ بِعَدَدِهِ وَقَدْرِهِ وَقَالَ الكِسَائِيُّ : ما أَدْرِي مَا حَسَبُ حَدِيثِكَ أَيْ ما

قَدْرُهُ وَقَدْ يُسَكَّنُ فِي ضَرْوَرَةِ الشَّيْءِ . وَمِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ : وَمَنْ°

يَقْدِرُ عَلَى عَدِّ الرَّمْلِ وَحَسَبِ الحَصَى والأَجْرُ عَلَى حَسَبِ المُصَيِّبَةِ أَيْ

قَدْرِهِهَا . وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : الحَسَبُ : الْعَدَدُ الْمَعْدُودُ . والحَسَبُ والحَسَبُ :

قَدْرُ الشَّيْءِ كَقَوْلِكَ : الأَجْرُ بِحَسَبِ ما عَمِلْتَ وَحَسْبِهِ وَكَقَوْلِكَ عَمَلِي

حَسَبِ ما أَسَدَيْتَ إِلَيَّ شُكْرِي لَكَ . يَقُولُ : أَشْكُرُكَ عَلَى حَسَبِ بِلَائِكَ عِنْدِي

أَيْ عَلَى قَدْرٍ ذَلِكَ .

والْحَسَبُ مُحَرَّرٌ كَقَوْلِهِ : ما تَعُدُّهُ مِنْ مَفَاخِرِ آيَاتِكَ قاله الجَوْهَرِيُّ°

وعليه اقْتَصَرَ ابنُ الأَجْدَايِيِّ فِي الكَفَايَةِ وهو رَأْيُ الأَكْثَرِ وإِطْلَاقُهُ عَلَيْهِ

عَلَى سَبِيلِ الحَقِيقَةِ وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ : إنَّما سُمِّيَتْ°